الفهرس العام
لـــ « توحيد الألوهية »

الفهرس العام
لـ «توحيد الألوهية»

* خطبة المؤلف في الثناء على الله وتعظيمه وإظهار منته في إرسال الرسل وختمهم بمحمد، ثناؤه على هذه الأمة وعلمائها ومحدثيها، طاعة الرسول، بركة رسالته وضرورة البشر إليها: ٥ ـ ١٣ جـ ١.
* الدين: ١٤٧ جـ ٣، ٢٥٨، ٢٦٠ جـ ٥.
* الدين ثلاث درجات: ١٠، ١١ جـ ٤، ٩٢ جـ ٨، ٧، ٨ جـ ١٣.
* الدين الذي شرعه الله لنا وأمرنا بإقامته: ١٤، ١٥ جـ ١، ٣٧٩، ٣٨٠ جـ ٤.
* دين الأنبياء واحد وإن تنوعت شرائعهم: ٢٤٧ جـ ١، ٦٣ ـ ٦٥ جـ ٢، ٢١٣، ٢١٤ جـ ١٨.
* لا يقبل الله من أحد بلغته دعوة محمد ألا الدين الذي بعث به: ١١٦، ١٤٠، ١٤١، ١٤٧ جـ ١، ١٤٧ جـ ٣، ٢٨٤، ٢٨٥ جـ ٦.
* ليست الملل شبيهة بالمذاهب: ٦٢٤ جـ ٤، ١٠٨، ١٠٩ جـ ٨.
* قولهم: المعبود واحد وإن تعددت الطرق: ١٧٢، ١٧٣ جـ ١٣.
* تنازع الناس فيمن تقدم من الأمم وهم على دين الأنبياء هل يقال: مسلمون؟: ٦٦ جـ ٢.
* الإسلام، لفظ الإسلام على وجهين ويجمع معنيين: ٦٤ ـ ٦٦ جـ ٢، ١٤٧، ١٤٨ جـ ٣، ٣٧٩، ٣٨٦، ٣٨٧ جـ ٤، ١٢، ١٣، ١١٦ ـ ١٢٠ جـ ٥، ١٧٢ جـ ١٠.
* رأس الإسلام مطلقاً شهادة أن لا إله إلا الله: ٤٨، ٤٩، ٦٦ جـ ٢، ١٧٨، ١٧٩ جـ ٥، ٣١، ٣٢، ٣٣٤ ـ ٣٣٦ جـ ٦.
* فضلها: ٤١٥ جـ ١، ٣٠٤، ٣٠٨ جـ ١٢.
* الإله، ليس المراد بالإله هو القادر على الاختراع: ٢١، ٢٢، ٥٩، ٦٠، ١٠٣، ١٠٤، ٢٦٨ جـ ١، ٧٥، ٧٦ جـ ٢، ٣٩٩ جـ ٣، ٣٣٢، ٣٣٣ جـ ٥، ١٠٩ ـ ١١١ جـ ٧، ٢٠٦ جـ ١٠.
* الغلط في مسمى التوحيد: ٦٨ ـ ٧٢ جـ ٢، ٣٥ جـ ٥.
* التوحيد نوعان: ٨، ٢٢٨، ٢٢٩ جـ ٢.
* توحيد الربوبية يستلزم توحيد الإلهية، وتوحيد الإلهية يتضمن توحيد الربوبية، ويختص كل بمعناه عند الاقتران: ٣٩٣، ٣٩٤ جـ ٣، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٥٨، ٣٥٩ جـ ٥.
* الإقرار بتوحيد الربوبية لا يدخل أحداً في الإسلام إلا إذا حقق توحيد العبادة: ٢٨، ١١٧ جـ ١، ٧٢ جـ ٢، ٢٥٩، ٢٦٣،

٢٧٣، ٢٩٨ جـ ٥، ٣٦٦، ٣٦٧ جـ ٦، ٤٣٧، ٤٣٩ جـ ٧، ١٦١، ١٦٢ جـ ٩.
* العبادة: ٥٣٠، ٤، ٢٥٩، ٢٦٠ جـ ٥، ٤١٠، ٤١١ جـ ٧، ١٧١، ١٧٢، ٢٨٦، ٢٨٧ جـ ١٠.
* العبادة هي الغاية التي خلق الخلق لها وبعث لها الرسل وأنزلت الكتب: ٢٢ جـ ١، ٢٧٢، ٢٧ جـ ١، ٦٣، ٦٦، ٦٧، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٤٥، ٢٤٦ جـ ٢، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٥، ١٣٦، ٢٧٣، ٢٧٤ جـ ٥، ٣٧٨، ٣٨٢ جـ ٨، ١٨١ جـ ٩، ٢٣٠ جـ ١٠، ٥٩٤، ٥٩٦ جـ ١٤.
* وهي أول واجب: ٣٦٥، ٣٦٦ جـ ٣، ٢٧٤، ٢٧٩ جـ ٤، ٣٢٨، ٣٣٠ جـ ٧، ٥٥٢، ٥٥٣ جـ ٤.
* وهي حق الله على العباد: ١٨، ١٩، ٢٢، ٢٣، ٥٤ ـ ٥٦، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٦، ٢١٧، ٣٥٨، ٣٥٩ جـ ١، ٧٢، ٧٥ جـ ٢، ٥٨ جـ ٦، ١٧١ ـ ١٧٣، ٢٢٤ ـ ٢٢٩ جـ ١٤.
* وأعظم العدل والصلاح: ٤٤، ٤٥، ٦٧، ٦٨ جـ ١، ٣٨١، ٣٨٤ جـ ٩.
* والحسنات: ١٣٩، ١٤٠ جـ ٦.
* عبادة الله وحده هي قطب رحى الدين، بيان ذلك بتسعة أوجه: ٢٠ ـ ٣١ جـ ١.
* الأول: استحقاق الإلٰهية من خصائص الله: ١٨٢، ١٨٣، ١٩١، ١٩٢ جـ ٥، ١٧٥ جـ ١٠.
* الثاني: ضرورة الخلق إلى عبادة الله... ولذتهم بها: ٢٢ ـ ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٩، ٣٠، ٣١ جـ ١، ٣٩٦، ٣٩٧ جـ ٧.
* الثالث: ليس عند المخلوق نفع ولا ضر إلا بإذن الله، الإيمان بهذا يدفع إلى أنواع من العبادات: ٢٧ جـ ١، ٥٣١، ٥٣٢ جـ ٥.
* الرابع: تعلق القلب بما سوى الله مضرة عليه إذا أخذ منه القدر الزائد على حاجته في العبادة: ٢٥ ـ ٢٧ جـ ١.

أنواع العبادة

* التوكل على الله في الرزق وغيره والأخذ بالأسباب: ٥٥٣، ٥٥٤ جـ ١، ٥٢٣، ٥٢٦، ٧٢٣ جـ ٤، ١٨١، ١٨٢ جـ ٥.
* الخامس: التوكل على المخلوق يوجب الضرر عليه من جهته، التوكل على الله سبب القوة: ٢٩، ٦٩ جـ ١، ٣٢٢ جـ ٧.
* جمع الله بين العبادة والتوكل في مواضع...: ٧٢٣، ٧٢٦ جـ ٤، ١٨٠ ـ ١٨٢ جـ ٥.
* يستحب لمن وثق بإيمانه من فعل المستحبات ما لا يستحب لمن ليس كذلك: ٦٢ ـ ٦٤ جـ ١٥.
* «أما إليك فلا»: ١٣٦ جـ ١.
* أصناف الناس في العبادة والتوكل: ٣٣٣ جـ ٧.
* السادس: كرم الرب مع غناه عن المخلوق بخلاف الخلق: ٢٦ ـ ٢٨، ٣٢، ٣٣ جـ ١، ١٩٤، ١٩٥ جـ ١٨.
* السابع: غالب الخلق يطلبون حاجاتهم بك وإن كان ضرراً عليك: ٢٧، ٢٨ جـ ١.
* الثامن والتاسع: الخلق لا يقدرون على دفع الضرر عنك ولا جلب المنفعة لك إلا بإذن الله: ٢٧ ـ ٢٩ جـ ١.

* لا يدفع البلاء عن أهل بلد إلا بطاعة الله لا بالبقاع ولا بالقبور: ٢٣٠ ـ ٢٣٢ جـ ١٤.
* الاستعانة عبادة، الناس في استعانة الله وعبادته على أقسام: ٣٠، ٣١، ٥٤، ٥٧، ٥٨، ٨٦، ٨٧ جـ ١، ٨٣، ٨٤ جـ ٢، ١٨٨، ١٩٠، ٥٤٢، ٥٤٥ جـ ٥، ٢٠، ٢١ جـ ٦.
* الدعاء مخ العبادة، لفظ الدعاء والدعوة يتناول دعاء العبادة ودعاء المسألة: ٥٤، ٥٥، ٦١، ٦٢، ١٠٧ جـ ١، ٣٠٩، ٣١٠ جـ ٥.
* الاستعانة عبادة، لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله وحده، الغوث، الاستعانة برحمته استغاثة به «وإنما يستغاث بالله»: ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٨٤ ـ ٨٦، ٢١٢، ٢١٣، ٢٢٨، ٢٢٩ جـ ١، ٥٧، ٥٨، ٦٢ جـ ١٤.
* الخشية، والإنابة: ٤٣ جـ ٦.
* الذبح لله من أعظم العبادات وأجلها: ٥٥١، ٥٥٢ جـ ٨.
* لفظ العبادة متضمن معنى المحبة: ٢١١ ـ ٢١٣ جـ ٥.
* لا يحب لذاته إلا الله: ٥٠٧ جـ ٥.
* ليست العبودية مجرد ذل لا حب معه، وليست المحبة انبساطاً في الأهواء: ٢٨٨ جـ ٥.
* المحبة لله والمحبة في الله وعلاماتها وتمامها وما تستلزم: ٦٢٩ ـ ٦٣٢ جـ ٤، ٢٢٣ ـ ٢٢٥، ٢٧٩، ٢٨٤، ٢٩١، ٥٣١ جـ ٥، ٨٢، ٨٣، ٤٠٦، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٠ جـ ٩.
* محركات القلوب إلى الله الحب والخوف والرجاء: ٧٣، ٨٤ جـ ١.
* السعادة في معاملة الخلق أن تعاملهم لله: ٢٠٠ جـ ٥.
* ذم من يدعي محبة الله مع عدم الخوف منه: ٢١٧، ٢١٩ جـ ٥، ١٥، ١٦ جـ ٨.
* تحقيق الرسول لمعنى العبودية: ٥٠، ٥١ جـ ١.
* كلما كان العبد أذل لله كان أعز، وإن افتقر إلى الخلق فالأمر بالعكس: ٣٣ ـ ٣٥ جـ ١، ٢٧١، ٢٧٣ جـ ٥.
* النهي عن سؤال الناس أموالهم وغيرها: ٦١، ٧٢ جـ ١.
* سؤال المخلوقين فيه ثلاثة مفاسد: ١٤١ جـ ١، ٧٢٩، ٧٣٠ جـ ٤.
* أكابر الصحابة لم يكونوا يسألون النبي أن يدعو لهم: ١٠٥ جـ ٦.
* سؤال الرجل من أخيه الدعاء فيه تفصيل: ٦٢، ١٠١، ١٠٢، ١٤٣، ٢٢٧، ٢٢٨ جـ ١.
* طلب الرسول من الأمة أن يدعوا له بالوسيلة والصلاة والسلام عليه ونحو ذلك من باب الإحسان إلى الداعين: ٧٩، ١٣٣، ١٩١ ـ ١٩٥، ٢٠٠، ٣٢٧، ٣٤٩، ٣٥٠ جـ ١.
* دعاء المسلم لأخيه حسن، ومن غائب لغائب أعظم إجابة: ١٣٦، ١٣٧، ٢٢٧، ٢٢٨ جـ ١.
* سؤال العلم والحق الواجب لا يدخل فيما نهى عنه: ٦١، ٦٢، ١٣٧ جـ ١.
* الاستكبار ينافي العبودية، كل مستكبر عن عبادة الله يكون مشركًا: ٦٣ جـ ٤، ٢٨٢، ٢٨٦ جـ ٥.
* المستكبر عن الانقياد للحق يبتلى بالانقياد

للباطل: ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٥ جـ ٤.
* الإباحية الكافرة لا تقر بالعبادة ولا بالوعد والوعيد، الرد عليهم: ٨١، ٨٢ جـ ١٠.
* يجب على الإنسان أن يحذر من حال من فيهم استكبار وقسوة عن العبادة وممن فيهم عبادة بإشراك: ١٤٥، ١٤٦ جـ ١، ٣٨٥ جـ ٤.
* الإسلام مبني على أصلين (أ) أن لا نعبد إلا الله (ب) أن لا نعبده إلا بما شاء: ٦٤، ١٤٠، ١٤١، ٢١٧ ـ ٢١٩، ٢٣٢، ٢٥١، ٢٥٢ جـ ١، ١٠٣ جـ ٤، ١٠، ٣١، ٣٢، ٣١٧، ٣١٨، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦ جـ ٦، ٢٨٢، ٢٨٤ جـ ١٤، ٤٦٨ ـ ٤٨٩ جـ ٩.
* العبادة مع الشرك لا تعتبر عبادة: ٥٧٢، ٥٧٨ جـ ٨.
* لا يقبل العمل حتى يكون صواباً خالصًا: ١٤١، ٢٣١، ٢٣٢ جـ ١، ٢٩٢ ـ ٢٩٤ جـ ٥.
* العبادة مع الشرك لا تعتبر عبادة: جـ ١٣.
* الشرك في الإلٰهية، الشرك الأكبر نوعان. . . : ٧٠ ـ ٧٣، ٧٥، ٧٦ جـ ١، ٦٦ ـ ٦٩ جـ ٢.
* تحريم الشرك، والشرك أعظم الظلم والفساد والسيئات وضد الإسلام: ٢٣، ٦٧، ٦٨ جـ ١، ٢٨٤، ٢٨٥ جـ ٥، ١٢٦، ١٣٩ جـ ٦، ٣٨١، ٣٨٤ جـ ٩، ٢١٥، ٢١٦ جـ ١٨.
* المشرك يضم إلى شركه الكذب: ٤٩، ٥٠ جـ ١٤.
* إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يعبد غير الله: ١٧٠ جـ ٢.
* الأدلة القرآنية العقلية بينت قبح الشرك: ٣٧٢، ٣٧٣ جـ ٦.
* الشرك لا يغفر وما دونه تحت المشيئة: ٣٦٢، ٣٦٣ جـ ٦.
* نهى الرسول وحذر عن جميع أنواع الشرك كبيرها وصغيرها: ٩٤، ٣٣٨ ـ ٣٤١ جـ ٤.

الشرك في الأمم

* الشرك في الألوهية في الأمم أكثر من التعطيل المطلق، والتعطيل المطلق أقل من التعطيل المقيد ومن التمثيل: ٦٦ ـ ٧٢ جـ ٢، ٣٩٣، ٣٩٤ جـ ٣.
* عظم الشرك في العالم على حسب انتقاصهم لله: ٣٩٣، ٣٩٤ جـ ٣.
* الأصل في بني آدم هو التوحيد لا الشرك: ٢٢٥، ٢٢٨ جـ ١٠.
* الناس بعد آدم وقبل نوح على التوحيد: ٥٩٤، ٥٩٦ جـ ١٤.
* أصل الشرك في العالم كان من عباده الصالحين أو تماثيلهم، ومنه ما كان من عبادة الكواكب والملائكة والجن: ٢٤٤ ـ ٢٤٨ جـ ٩، ٤٢٨، ٤٢٩ جـ ٧.
* المشركون صنفان: قوم نوح وقوم إبراهيم: ١١٨، ١١٩ جـ ١.
* مبدأ الشرك في قوم نوح كان بسبب تعظيم الموتى والصالحين، ومبدأ شرك قوم إبراهيم من عبادة الكواكب: ٢٣ جـ ٣، ٥٩٥، ٥٩٦ جـ ١٤.
* ود وسواع ويغوث. . . كانوا من صلحاء قوم نوح، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم ثم عبدوهم: ٧٥ جـ ١.

* أرسطو وأتباعه من الفلاسفة الأول كانوا يعبدون الكواكب، وسحرة: ٣٤١، ٣٤٣، ٣٥٧، ٣٥٨ جـ ٢، ١٢٩ جـ ٥.
* كل شرك في العالم إنما حدث برأي الفلاسفة ومن لم يأمر به منهم فلم ينه عنه: ٣٢٣، ٣٢٤ جـ ٩.
* دين الصابئة والتتار التأله المطلق، ودين المشركة المحضة العبادة المقرونة بالإشراك: ٢٠٦ جـ ١٠.
* البراهمة مشركون: ٥٩٧ جـ ١٤.
* فارس تعظم الأنوار وتسجد للشمس، والروم قبل النصرانية يعبدون الكواكب والأصنام: ٤٢٨ جـ ٧.
* اليونان كانوا يعبدون الكواكب وقد استضاؤوا بدين المسيح، ثم صاروا في دين مركب من حنيفية وشرك: ١٨١ جـ ٩.
* المسيح أبطل الشرك الذي عليه قدماء اليونان: ١٧٥ جـ ٥.
* الذين كانوا في زمن يوسف شركهم في العبادة: ٣٨٣ جـ ٥.
* شرك العرب وأول من غير دين إبراهيم من العرب: ٢٤٨ جـ ٩.
* سبب حدوث الشرك في مكة بعد إبراهيم: ٥٤، ٥٥ جـ ١٤.
* إبراهيم وموسى قاما بأصل الدين الذي هو الإقرار بالله وعبادته ومخاصمة من كفر به: ٣٧٨، ٣٨٢ جـ ٨.
* إبراهيم وآله أئمة الحنفاء، وفرعون وآله أئمة المشركين: ٢٩٤، ٢٩٥ جـ ٥.
* كل من عبد شيئاً غير الله فإنما يعبد الشيطان: ٦٤، ٦٥، ١٨٦، ١٨٧ جـ ١، ٣٤٣، ٣٤٤ جـ ٢، ٢٢٥ جـ ٥، ٣٦٧ جـ ٦، ٤٢٨، ٤٢٩ جـ ٧.
* الآلهة كثيرة والعبادات لها متنوعة: ٤٩٩ جـ ٥.

أنواع الشرك

* المحبة مع الله هي أصل الشرك، المحبة مع الله والمحبة لغير الله: ٧٠، ٧١، ٧٣ جـ ١، ٥٣٣، ٥٣٤ جـ ٥، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٠ جـ ٩.
* الفرق بين المحبة مع الله والمحبة لله: ٢٨٣ ـ ٢٨٦ جـ ٦.
* عاقبة الحب لغير الله: ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٥٣ جـ ٥.
* كل من أحب شيئاً لغير الله فلا بد أن يضره محبوبه: ٢٥ ـ ٢٧ جـ ١.
* قد يخالط النفوس ما يفسد تحقيق محبتها لله: ٢٩٢، ٢٩٤ جـ ٥.
* «إذا أعيتكم الأمور فاستعينوا بأهل القبور» مكذوب: ٢٤٦، ٢٤٧ جـ ١.
* «لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه الله به» باطل: ٢٧٩، ٢٨٠ جـ ٦، ٢٧ جـ ١٠.

دعاء غير الله

* لفظ الدعاء والدعوة يتناول دعاء العبادة ودعاء المسألة: ١٧٥، ١٧٦ جـ ١.
* كلما ذكر دعاء المشركين لأوثانهم فالمراد به دعاء العبادة المتضمن لدعاء المسألة: ٧١٩ جـ ٤، ١٣ جـ ٨.
* إبطال دعاء غير الله والإجماع على ذلك: ٨٣، ٨٤ جـ ١.
* نهى موسى بني إسرائيل عن دعاء الأموات وغيره من الأنبياء: ٢٤٧ جـ ١.

* من اتخذ نفيسة أو غيرها ربّاً يدعوها فلا ريب في إشراكه: ١٧٢، ١٧٣ جـ ٢.
* إذا قال للمسيح أو غيره: يا سيدي اغفر لي: ٢٤٤، ٢٤٥ جـ ٢.
* قولهم: يا سيدي جرجس، يا ستي الحنونة مريم أنا في حسبك: ١٩٩ جـ ١.
* دعاء الأنبياء والصالحين أعظم أنواع الشرك كدعاء الكواكب واتخاذ الملائكة أربابًا: ١١٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٢٧، ١٣٢، ١٣٣ جـ ١.
* إذا لم يشرع دعاء الملائكة لم يشرع دعاء الأموات: ١٣٣، ١٣٤ جـ ١.
* نظم القصائد في دعاء الميت والاستشفاع به والاستغاثة أو ذكر ذلك في ضمن مديح الأنبياء والصالحين، قد يجعل عباد المشاهد دعاء الموتى والمشايخ أفضل من دعاء الله: ١٢٠، ١٢١ جـ ١.
* الأنبياء الصالحون وإن كانوا أحياء في قبورهم فقد انقطعت إجابتهم لمن يسألهم، والملائكة وإن كانوا يدعون للأحياء فليس لأحد أن يطلب منهم الدعاء: ٢٢٩. ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٤٥ جـ ١.
* دعاء الرسول وطلب الحوائج منه وطلب شفاعته بعد موته أو عند قبره من سنة النصارى والمشركين: ١٦٨، ١٦٩ جـ ١.
* دعاء غير الله على ثلاث مراتب: (أ) أن يدعو ميتاً أو غائباً فيقول: أغثني، وأعظم منه: اغفر لي، وأعظم منه أن يسجد لقبر، (ب) أن يقول للميت أو الغائب: ادع الله لي والمرتبتان شرك، (جـ) أن يقول: أسألك بفلان أو بجاه فلان عندك: ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٤٢، ٢٤٧ جـ ١، ٤٤ ـ ٥٣ جـ ١٤.
* الاستغاثة، الفرق بينها وبين التوسل: ٧٩ ـ ٨٢ جـ ١.
* قوله: هل يجوز أن يستغاث إلى الله في الدعاء بنبي أو ملك؟: ٧٥ ـ ٧٧ جـ ١٤.
* دعاء الأموات والغائبين يتناول الدعاء بلفظ الاستغاثة وغيرها: ٤٩، ٥٠ جـ ١٤.
* جواب المؤلف للنصارى لما قالوا له: أنتم تستغيثون بصالحيكم ونحن كذلك: ٢٥٦ جـ ١، ٥٧٦ جـ ٢.
* لا يستغاث بمخلوق في كل ما يستغاث فيه بالله: ٧٩ جـ ١.
* ما لا يقدر عليه إلا الله لا يطلب إلا منه: ٧٩، ٨٠، ٨١، ٢٢٨ ـ ٢٣٠، ٢٥٦ جـ ١، ٥٨، ٥٩ جـ ١٤.
* الاستغاثة بالشيوخ والسجود لهم هو الشرك الأكبر: ٢٧٢، ٢٧٣ جـ ٦.
* قوله: إذا نزل بك حادث فاستوحني يكشف ما بك: ٧٢، ٧٣ جـ ١٤.
* نسبة الغوث والغيثات إلى غير الله شرك...: ٢٣٩ ـ ٢٤٢ جـ ٦.
* المشركون يشبهون الخالق بالمخلوق ويستغيثون به ويطلبونه الشفاعة: ٢٨٦ ـ ٢٨٨ جـ ٦.
* الشفاعة الشركية واتخاذ الوسائط: ٨٨ جـ ١، ٥١، ٥٤ جـ ٤، ١٩٠ ـ ١٩٢ جـ ٢٤.
* إن قالوا: نعبده ليشفع لنا: ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٥٤، ٤٥٦ جـ ٧.

* المشركون اتخذوا وسائط يتقربون بعبادتهم إلى الله ويتخذونهم شفعاء بدون إذنه: ١١٧ جـ ١، ٧٢، ٧٣ جـ ٢.
* استشفاع المشركين بتماثيل الصالحين وقبورهم أبطلها الله ورسوله وكفرهم بها: ١١٥، ١١٩، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥ جـ ١.
* قول المشركين: إن عظمة الله تقتضي أن لا يتقرب إليه إلا بواسطة وحجاب باطل من وجوه: ٥٣٧ جـ ٣.
* أن أثبتهم وسائط كالذين يكونون بين الملوك والرعية: ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٦ جـ ١، ٧٢، ٧٣ جـ ٢.
* سماعه الدعاء بدون واسطة وحجاب: ٢١٧ جـ ١٨.
* من قال: إن ميتاً يجير الخائف: ٢٥٧، ٢٥٨ جـ ١٤.
* ويخلص مريده من العذاب فهو...: ٣٢٧، ٣٢٨ جـ ١.
* قوله: هذا أقرب إلى الله مني: ٤٥ ـ ٤٧ جـ ١٤.
* اتخاذ الوسائط من أعظم الشرك: ٨٦ ـ ٩٦ جـ ١.
* عباد الأصنام لم يكونوا يعتقدون أنها خلقت السموات والأرض: ٢٤٩ جـ ١.
* الرسول واسطة في التبليغ: ٢٥١، ٢٥٢ جـ ١، ١٥١، ١٥٢ جـ ١٤، ٢١٨ جـ ١٨.
* جهة انتفاع الخلق بالأنبياء: ١٤٥، ١٤٦ جـ ١٤.
* الفروق بين الخالق والمخلوق: ٩٦ ـ ٩٨، ١٥٨، ١٥٩، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢١٤، ٢١٥، ٣٥٢، ٢٥٣ جـ ١، ١١ ـ ١٤ جـ ٧.
* الفروق بين حق الله وحق الرسول: ٤١٣، ٤٢١ جـ ١٢.
* حق الرسول على الأمة محبته وطاعته والأيمان به وتوقيره والإكثار من الصلاة والسلام عليه وذكر فضائله لا عبادته: ٢١٥ ـ ٢١٧، ٢٤٠، ٢٤٢ جـ ١، ١٧١ ـ ١٧٣، ٢٢٤ ـ ٢٢٩ جـ ١٤.
* حقوق الأنبياء على الخلق: ٦٧، ٦٨ جـ ١.
* لا تكون شفاعة إلا بعد الإذن والرضا، لا ينتفع بالشفاعة إلا أهل التوحيد: ٩٩، ١١٦، ١١٧، ١٤٠، ١٤١، ٢٣٠، ٢٣١ جـ ١.
* نهى النبي عن الاستغفار لأبيه وأمه وعمه وغيرهما من الكفار كما نهى إبراهيم لأن الإيمان شرط المغفرة: ٩٩، ١٠٩ ـ ١١٣ جـ ١.
* شفاعته لعمه خاصة في تخفيف عذابه: ١٠٩، ١١٠ جـ ١.
* الشفاعات المنفية والشفاعات المثبتة للرسول ولغيره وأسباب حصولها: ٤٤١، ٤٤٨، ٤٥٤، ٤٥٦ جـ ٧.
* بعض الأنبياء يشفع للأخيار من أمته بعد الإذن بدون سؤال وكذلك استغفار الملائكة: ١٣٣ ـ ١٣٥ جـ ١.
* الشافع لا تجب إجابته وإن كان عظيمًا: ٢٢١، ٢٢٢ جـ ١.
* إن قيل: فمن الشفعاء من يشفع بدون إذن الله الشرعي كشفاعة نوح لابنه، وإبراهيم لأبيه، والنبي لابن أبيّ: ٤٤٠ ـ ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٢ جـ ٧.
* لا ينتفع بشفاعة الرسول إلا من شفع له

الرسول ودعا له: ١٤٣ جـ ١.
* الاستعاذة بالمخلوقات والجن شرك: ٣٣٦ جـ ١.
* الذبح لغير الله، المشركون يذبحون للقبور ويقربون لها القرابين: ٣٣٥، ٣٣٦ جـ ١٣.
* تحريم الذبح لغير الله وما سمي عليه غير اسم الله: ٢٦٠، ٢٦١ جـ ٩.
* النذر للمخلوقات وللقبور شرك: ٧٤، ٧٦ جـ ٩.
* لا يجب الوفاء بالنذر لغير الله، النذر للمخلوقين لا يجلب منفعة ولا يدفع مضرة: ٨١، ٨٢ جـ ١.
* النذر للأشجار والأحجار والعيون وتعليق الخرق عليها وأخذ ورقها للتبرك به والصلاة عندها من البدع المنكرة: ٧٨، ٧٩ جـ ١٤.
* نذر الزيت والفضة والستور للقبور: ٨٤، ٨٥ جـ ١٤.
* نذر الشمع والدراهم للمجاورين عند القبور وللمشاهد شرك: ٢٧٥، ٢٧٦ جـ ٦، ٢٩٧، ٢٩٨ جـ ١٢، ٤٧، ٤٨ جـ ١٤.
* حج المشاهد من أعظم أنواع الشرك، المشاهد، ذكر الله المساجد دون المشاهد: ٣١٨ جـ ٦، ٤٧، ٤٨ جـ ١٤.
* مشركو العرب يحجون اللات والعزى: ١٨٩ ـ ١٩١ جـ ١٤.
* قد يسمون زياتها «الحج الأكبر»: ١٨٠ جـ ١٤.
* السفر إلى البقاع المعظمة من جنس الحج عند أهل الشرك: ١٨٨، ١٨٩، ١٩٥، ١٩٦ جـ ١٤.
* الأوثان التي يحجها مشركو الهند والتي يحجها النصارى: ١٨٩، ١٩٠ جـ ١٤.
* صنف كبير الرافضة كتاباً في «مناسك حج المشاهد» وروى الأكاذيب في تعظيمها وإنارتها والدعاء عندها: ٥٧٤، ٥٧٦ جـ ٢، ٩٢، ٩٣ جـ ١٤.
* كثير منهم إذا سافر لم يكن همه الحج ولا الصلاة في مسجد الرسول، بل زيارة قبره أو قبر غيره: ٥٧٦ جـ ٢.
* الذين ابتدعوا الشرك المضاد للإسلام زنادقة عظموا المشاهد وعطلوا المساجد: ٥٧٤، ٥٧٦ جـ ٢.
* من ظهر أول المشاهد؟: ٢٤٥، ٢٤٦ جـ ١٤.
* أول من بنى المشاهد: ٩٥، ٩٦ جـ ١٤.
* سبب تعظيم الرافضة للمشاهد أعظم من غيرهم وتعطيلهم للمساجد: ٢٦٧، ٢٦٨ جـ ٩.
* تفضيلهم لما يوقف عليها على ما يوقف على المساجد، وتفضيلهم للعبادة عندها على العبادة في بيوت الله، يوجد منهم من البكاء والخشوع والتضرع عندها ما لا يحصل لهم مثله في الفرائض وقيام الليل، الفرق بين عمار المشاهد وعمار المساجد: ٣٣ جـ ٨، ٩٥، ٩٦ جـ ١٤.
* اتفاق أئمة الإسلام على النهي عن بناء المشاهد والبيع: ٢٣٧ جـ ١٤.
* أكثر المشاهد مكذوبة: ٢٦٩، ٢٧٠ جـ ٩، ٩٧ ـ ١٠٠ جـ ١٤.
* غالب ما يستند إليه المشاهدة في تعيين القبور: ٢٤١، ٢٤٢ جـ ١٤.
* عدم ضبط القبور أن العلم بها ليس من

الدين: ٥٧٤ جـ ٢، ٩٦ جـ ١٤.
* السبب الذي حملهم على ادعاء هذه المشاهد: ٥٧٤ جـ ٢.
* مشهد النجف ليس فيه قبر عليٍّ، قيل: إنه قبر المغيرة، متى اتخذ مشهدًا، عمدتهم في بنائه: ٥٦٦ جـ ٢، ٢٩٦، ٢٧٠ جـ ٩، ٢٣٦، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٥٩، ٢٦٠ جـ ١٤.
* مشهد الحسين بالقاهرة مكذوب، بناه العبيديون: ٥٦٩، ٥٧٠ جـ ٢، ٢٣٦، ٢٣٨، ٢٤٠، ٢٤٥، ٢٥٤ ـ ٢٥٦، ٢٥٨، ٢٥٩ جـ ١٤، ٨٥ جـ ١٨.
* الذي بنى مشهد عسقلان رافضي، نقل الرأس من عسقلان إلى القاهرة تورية، متى نقل؟: ٥٧٠، ٥٧١ جـ ٢، ٢٤٠، ٢٤١ جـ ١٤.
* حمل رأس الحسين إلى الشام كذب: ٣٠٩، ٥٧٠ جـ ٢، ٢٥٤ جـ ١٤.
* من المشاهد المكذوبة في مصر ودمشق: ٥٧٣، ٥٧٤ جـ ٢.
* من القبور المكذوبة قبر خالد بن الوليد بحمص، وقبر علي بن الحسين بمصر: ٢٥٨، ٢٥٩ جـ ١٤.
* قبر عبد الله بن عمر ليس بالجزيرة، ولا قبر جابر بحران، أم كلثوم ورقية ماتتا بالمدينة: ٢٣٧، ٢٥٩، ٢٦٠ جـ ١٤.
* سبب إحداث قبر نوح بالبقاع، ومتى بني عليه؟: ٣٧، ٣٨، ٢٤٢ جـ ١٤.
* القبر المنسوب إلى أبي بن كعب بظاهر دمشق قبر نصراني: ٢٣٦، ٢٤٢، ٢٤٣ جـ ١٤.
* ليس قبر هود بجامع دمشق، الذي خارج باب الصغير ليس قبر معاوية بن أبي سفيان: ٢٥٨ جـ ١٤.
* متى نقب النصارى حجرة الخليل؟: ١٧، ٦٥ جـ ١٤.
* قبر نبينا وقبر الخليل وقبر دانيال: ٨٩، ٩٠ جـ ٨، ٨٠، ٨١، ١٤٦ ـ ١٤٨ جـ ١٤.
* أكل الخبز والعدس عند قبر الخليل: ١٧ جـ ١٤.
* ليس في عهد الصحابة قبر يزار ويفتتن به: ١٤٦ جـ ١٤.
* لا يجوز تعظيم مكان رؤي عنده نبي أو أثر قدمه: ٧٨، ٩٨، ٩٩ جـ ١٤.
* ليس في جبل لبنان الأبدال الأربعون، ولا يجوز الانحناء له ولا التبرك بثماره: ٣٦ ـ ٣٨ جـ ١٤.
* الخضر ميت ومن رآه فإنما رأى شيطانًا، تحقيق الرسول للتوحيد وسده كل طريق يفضي بأمته إلى الشرك والغلو في قبور الصلحاء وآثارهم: ١٤، ١٥ جـ ١٤.
* حقق الرسول التوحيد وشد كل طريق يفضي بأمته إلى الشرك والغلو فقال: «لا تطروني...»، «إنه لا يستغاث بي...»، «ولا تتخذوا قبري عيدًا...»، ﴿قل لا أملك لكم...﴾، «لا تشد الرحال...»: ١٣٥ ـ ١٣٧، ٢٣٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٥٦، ٣٩٧، ٣٩٩ جـ ١، ١٩٩، ١٠٠ جـ ٦. «اللهم لا تجعل قبري وثنًا...» واستجابة هذه الدعاء: ١٧٥، ١٧٦ جـ ١٤.
* قول مالك: إن كان أراد القبر فلا يأته وإن

أراد المسجد فليأته: ٣٠٤ جـ ١.
* الغلو في هذه الأمة وقع في بعض ضلال الشيعة وجهال المتصوفة: ١٩ جـ ١.
* اتخاذ القبور والآثار مساجد بالصلاة عندها ودعاء الله عندها واتخاذها أعياداً وشد الرحال إليها والصلاة إليها، وإلى الحجرة النبوية وتصوير صورهم واتخاذ السرج ووضع قناديل الذهب والفضة عليها، وبناء المساجد عليها محرم وسبب لسخط الله ولعنته وعبادة الأوثان! لذلك حسم الرسول مادة الشرك والبدع والغلو بالمنع من ذلك وشبه المعظمين للقبور بالنصارى: ١٦٣، ١٦٤، ١٦٦، ٢٣٧ـ٢٣٩، ٣٠٣، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٥٣ـ٣٥٥ جـ ١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٤٦، ٢٤٧، ٥٧٧، ٥٧٩ جـ ٢، ١٦٠ ـ ١٦٢ جـ ٦، ٢٤٨ـ٢٥٨ جـ ٩، ٢٣، ٨٤، ٨٥، ١٠٢ جـ ١٤.
* حفظت حقوق الأنبياء وعامة قبورهم عن أن تتخذ مساجد ببركة رسالة محمد: ١٤٥ ـ ١٤٨ جـ ١٤.
* النهي عن اتخاذ القبور مساجد على نوعين: ٨٨ ـ ٩٣ جـ ١٤.
* ليس للدعاء خصوصية عند قبر نبي أو ولي: ٧٤، ٧٥ جـ ١٤.
* ليس من متابعة الرسول الصلاة في الموضع الذي صلى فيه اتفاقاً والصلاة في غار حراء...: جـ ٨.
* ليس في شريعة الإسلام بقعة تقصد لعبادة الله إلا المساجد ومشاعر الحج: ٧٩ ـ ٨١ جـ ١٤.
* الأبنية الموجودة في المشاعر محدثة: ٢٤١ جـ ١٣.
* لم يصل النبي بمسجد بمكة إلا المسجد الحرام، ولم يقصد بقعة غير المشاعر، كل مسجد بمكة وما حولها محدث: ٢٩٤ جـ ٤.
* لم يذهب الرسول ولا أحد من أصحابه إلى المكان الذي بايعه فيه الأنصار: ٢٥٧ جـ ٩.
* قصد الصلاة والدعاء والعبادة في كل مكان لم يقصد الأنبياء فيه العبادة، أو قيل: إنه أثر نبي أو صالح بدعة: ٧٩، ٨٣، ٢٦٤، ٢٦٥ جـ ١٤.
* الآثار التي تروى في فضل المقامات والدعاء عندها أو الصلاة ليس لها أصل عن الصحابة وإنما أصلها عمن أخذ عن أهل الكتاب: ٨٩ ـ ٩١ جـ ٨.
* منع الجمهور من التمسح بمقعد النبي من منبره قبل احتراقه: ١٩٨، ١٩٩ جـ ١، ٤٨، ٤٩ جـ ١٤.
* مساجد عائشة لم تكن على عهد النبي، وقصدها للصلاة بدعة: ٥٧، ٥٨ جـ ٢٦.
* جمع النبي بين الأمر بمحو الصور وتسوية القبور: ٨٩ جـ ١٤.
* بعد الصحابة وسائر العلماء عن البدع المتعلقة بالقبور: ٢٧٢، ٢٧٣ جـ ٦، ٢٠٩، ٢١٠ جـ ١٤.
* لا يجوز أن تذبح الأضاحي ولا غيرها عند القبور، ولا يشرع عندها شيء من العبادات: ٢٦٠ جـ ١٤.
* يكره الأكل مما ذبح عند القبور: ٣٣٥، ٣٣٦ جـ ١٣.
* الصدقة ووضع الطعام عندها منكر: ٣٣٦ جـ ١٣.

* جعل المصحف عند القبر والقراءة الدائمة أو العارضة عنده: ٣٩٧، ٤٠٦ جـ ١٢.
* زيارة البقاع والمساجد التي بنيت على الآثار بدعة: ٢٥٤ جـ ١٣.
* السنة لمن زار قبراً في مشهد: ١٣ جـ ١٤، ٤٠٨، ٤٠٩ جـ ١٢.
* لا تقبل حجرة النبي ولا يتمسح بها وكذلك سائر القبور: ٢٢٩ جـ ١٣، ٦٤، ٦٥ جـ ١٤.
* التمسح بالقبر وتمريغ الخد عليه: ٥٤، ٥٥ جـ ١٤، ٤١٥ جـ ١٢.
* حكم الطواف بغير الكعبة والاستلام والتقبيل: ٥٧٧ جـ ٢، ١٠، ١١ جـ ١٤.
* لا يفعل في مسجد الرسول إلا ما يفعل في سائر المساجد: ٢٥٧، ٢٥٨ جـ ١٣.
* لو كان للأعمال الصالحة فضيلة عند قبره لفتح المسلمون باب الحجرة: ١٢٤، ١٢٥ جـ ١٤.
* لا يطاف بالصخرة ولا غيرها: جـ ٩.
* الصلاة عند صخرة بيت المقدس واستلامها وتقبيلها ومتى بنيت عليها القبة: ١١، ١٢، ٧٨ جـ ١٤.
* ما يذكره الجهال من الآثار في بيت المقدس: ١١، ١٢ جـ ١٤.
* لا يفعل في المسجد الأقصى إلا ما يفعل في سائر المساجد، ولا يقبل ولا يتمسح به ولا يطاف به ولا تستحب زيارة الصخرة: ٢٥٧، ٢٥٨ جـ ١٣.
* لا يوقف بالمسجد الأقصى ولا عند أي قبر: ٢٥٧، ٢٥٨ جـ ١٣.
* لا تقبل جوانب الكعبة ولا الركنان الشاميان ولا مقام إبراهيم ولا يتمسح به لأنه بدعة: ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٩ جـ ٩.
* السحر، تحريمه: ١٠٠، ١٠١ جـ ١٤.
* ذم متعاطيه: ١٠٤، ١٠٥ جـ ١٨.
* حكم الساحر: ٢١١، ٢١٢ جـ ١٥.
* النشرة، لا تقضي الشياطين أغراض أهل العزائم إلا بالتقرب إليها بالكفر والشرك: ٢١، ٢٢ جـ ١٠.
* لا يجوز الرقية بالشرك وإن جاز التداوي بالمحرم كالميتة: ٣٥ جـ ١٠.
* الرقى والعزائم الأعجمية تتضمن دعاء بعض الجن والاستغاثة بهم والإقسام عليهم بمن يعظمونه فتطيعهم الشياطين أحيانًا: ٢٤٩، ٢٥٠ جـ ١.
* لا تجوز الرقية بما لا يعرف معناه، عامة ما يقرؤه أهل العزائم فيه شرك وقد يقرؤون معه من القرآن: ٦٥ جـ ١٠.
* ما يكتبه باعة الحروز من سؤال الله باحتياط (ق): ٧٦ جـ ١٤.
* ما يحل من الرقى وما لا يحل: ٢٣٣، ٢٣٤ جـ ١.
* ترك الرقية الجائزة أفضل: ١٣٥، ٢٢٨ جـ ١، ٤٢، ٤٣ جـ ١٤.
* الكهانة، النهي عن إتيان الكهان، كثرة كذبهم: ١٠٥ جـ ١٨.
* سؤال الجن على وجه التصديق لهم في كل ما يقولونه حرام: ٣٥، ٣٦ جـ ١٠.
* التنجيم، إبطال التنجيم المحرم، الاستدلال بالنجوم على الحوادث: ١٠١ ـ ١١١ جـ ١٨.
* الإخبار عن الأمور المغيبة وكتابة الأوفاق: ١١٦ ـ ١١٩ جـ ١٨.
* الطيرة التي كان ينهى عنها الرسول والفأل

الذي يحبه. ١٣٥، ٢٢٨ جـ ١، ٤١، ٤٢ جـ ١٢.
* «ولا يتطيرون»: ١٣٥، ١٣٦، ٢٢٨ جـ ١.
* الحلف بالمخلوقات حرام وشرك، الحلف بالنبي كالحلف بغيره على الراجح: ١٠٦، ١٤٩، ١٥٠، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٣٩ جـ ١، ٢٧٦ جـ ٦، ٧١، ٧٢، ١٨٦، ١٨٧ جـ ١٤، ١٤٨ جـ ١٨.
* قوله: انقضت حاجتي ببركة الله وبركتك أو بركة الشيخ: ٥٧، ٥٨ جـ ١٤.
* من أنواع الشرك: ما شاء الله وشئت: ٢١٢، ٢١٣ جـ ١.
* الشرك الخفي: ٧٢، ٧٣ جـ ١، ٢٧٤، ٢٩٢، ٢٩٤ جـ ٥.
* الرياء يبطل العمل: ٣٣٢، ٣٣٣ جـ ٦.
* ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك: ١٠٣، ١٠٤ جـ ١٢.
* من نهى عن عمل مشروع لمجرد أن ذلك رياء فهو مخطىء: ١٠٣ ـ ١٠٥ جـ ١٢.
* لا ينبغي لمن كان له ورد أن يدعه لكونه بين الناس ١٠٣، ١٠٤ جـ ١٢.
* قد يستولي على القلب ما يريده العبد ويحبه ويخافه من مال ورياسة أو غير ذلك «أول من تسعر بهم النار...» ٤٩٩، ٥٠٤ جـ ٥، ٢٩٦، ٢٩٧ جـ ٧.
* الحكمة في أن الله لا يقبل العمل إذا كان فيه شرك: ٨٢، ٨٣ جـ ٩.
* شرك الطاعة، من طلب أن يطاع مع الله فقد أراد من الخلق أن يتخذوه ندًا: ٤١١، ٤١٢ جـ ، ٧٤، ٧٥ جـ ١.
* من جعل للخلق طريقاً غير متابعة الرسول فهو كافر: ٢٩٠ جـ ١٧.
* التصوير: ٢٠٤ جـ ١٥.
* التوحيد يذهب الشرك، والاستغفار يمحو فروعه وهي الذنوب: ٣٨٠ جـ ٦.

تعلق أهل الشرك والبدع بلفظ «الوسيلة» و «التوسل» و «الاستشفاع»

* لفظ الوسيلة والتوسل فيه إجمال واشتباه ويراد به ثلاثة أمور: ١١٦، ١٤٧، ١٧٧، ١٨٨، ١٨٩، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٤٦ جـ ١.
* **الأول: لفظ الوسيلة والتوسل في لغة القرآن ﴿وابتغوا إليه الوسيلة﴾** والسنة: هو ما يقرب إلى الله من الواجبات والمستحبات أو اتباع ما جاء به الرسول، هذا واجب: ١٠٧ ـ ١٠٩، ١١١، ١١٦، ١٤٧، ١٧٧، ١٧٨، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤٦ جـ ١، ٢٣٤ جـ ١٤.
* التوسل بالإيمان بالرسل وطاعتهم على وجهين: التوسل بذلك إلى إجابة الدعاء، والتوسل بذلك إلى حصول ثواب الله وجنته: ٢١٦، ٢١٧ جـ ١.
* الوسيلة التي أمرنا أن نسألها للنبي درجة في الجنة: ١٤٢، ١٤٣، ١٤٧، ٢٢٧ جـ ١.
* **الثاني**: لفظ الوسيلة والتوسل والاستشفاع بالنبي في عرف النبي والصحابة حقيقته طلب دعائه لهم وهو على وجهين: أن يطلب منه الدعاء فيدعو ويشفع له في حياته أو يطلب ذلك منه يوم القيامة، وأن

يدعو له الرسول ويشفع فيه ويدعو هو أيضاً كما في حديث الأعمى، هذا جائز، ولذلك طلبوا ـ وهم الأسوة ـ دعاء خيار الصحابة وأهل بيته بعد موته لما أجدبوا: ١٠٦، ١٠٧، ١١٦، ١٤٧، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٠، ١٦١، ١٦٣، ١٦٤، ١٧٣، ١٧٤، ٢١٦ ـ ٢٢٣، ٢٢٥ ـ ٢٢٩، ٢٣٨ ـ ٢٤٧ جـ ١.

* الشفاعة عند ملاحدة الفلاسفة ليست دعاء يدعو به الرجل الصالح: ١٠٩، ١١٠، ١٢٥، ١٢٦ جـ ١.

* التوسل بذاته في حضوره أو مغيبه أو بعد موته بمعنى الإقسام على الله بذاته أو السؤال بذاته ـ لا بدعائه ـ فإذا قال: أسألك بكذا، فهذا نوعان: الإقسام على الله به، والسؤال به كالسؤال بالأنبياء أو بحقهم أو بجاههم، هذا بدعة: ١٥٠، ١٥١، ١٦٤، ٢١٩ ـ ٢٢٤، ٢٣٠ ـ ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٧ جـ ١.

* العوام إذا سألوا الله بنبيه يريدون ذاته لا الإيمان به ولا دعاءه لهم، لذلك أنكر عليهم هذا التوسل: ١٦١، ٢٣٧، ٢٣٨ جـ ١.

* القسم على الله بمخلوق لا يجوز: ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٤ جـ ١٧.

* السؤال بكل ما أقسم الله به من المخلوقات أو الإقسام على الله بها من أعظم البدع: ٢٠٢ ـ ٢٠٥، ٢١٦، ٢١٧ جـ ١.

* إن قال: أنا أسأله بمعظم دون معظم... إقسام البراء على الله به لا إقساماً عليه بمخلوق، لا يقسم على الله به إلا أناس مخصوصون: ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٣٩، ٢٤٠ جـ ١.

* بين الإقسام على الله بالشيء وبين السؤال به فرق. الخ: ١٥٠ ـ ١٥٤، ١٦٢، ١٦٣ جـ ١.

* السؤال بالمخلوق سؤال بسبب لا يقتضي حصول المطلوب: ٢٣٤، ٢٣٥ جـ ١.

* نهى أبو حنيفة وأصحابه عن السؤال بمخلوق أو بحق الأنبياء وليس في مذاهب أئمة المسلمين ما يناقضه: ١٤٨ ـ ١٥١، ١٧٥، ١٧٦، ٢٣٩ جـ ١.

* قول العز بن عبد السلام: لا يجوز أن يتوسل إلى الله بأحد من خلقه: ٢٤٠، ٢٤١ جـ ١.

* استفتاح اليهود بالنبي ليس هو الإقسام على الله بذاته ولا السؤال به: ٢٠٨ ـ ٢١٢ جـ ١.

* سؤال الله بأسمائه وصفاته ليس إقساماً عليه، أسألك بالله ليس قسمًا: ١٥١، ١٥٢ جـ ١.

* «أسألك بأن لك الحمد...» سؤال بسبب يقتضي الإجابة: ١٥٢، ٢٣٢، ٢٣٣ جـ ١.

* سؤال الثلاثة الذين أووا إلى الغار من السؤال بالأعمال الصالحة: ١٥٤، ٢٠٣، ٢٠٤ جـ ١.

* سؤال الله بالإيمان بمحمد ومحبته وطاعته من القسم الأول: ١٥٥، ١٥٦ جـ ١.

* «أسألك بحق السائلين عليك...» سؤال بأفعاله: ١٤٨، ١٥٣، ١٥٤، ١٦٢، ١٦٣، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٣٤ ـ ٢٣٨، ٢٥٥ جـ ١.

* والسؤال بحق فلان مبني على أصلين: **الأول**: هل للمخلوق حق على الله؟:

١٥٦ ـ ١٦٠، ٢٣٨، ٢٣٩ جـ ١.
* **الثاني**: هل يسأل الله بالحق الذي أوجبه للعباد؟: ١٦٠ ـ ١٦٥ جـ ١.
* إذا أورد على ما تقدم السؤال بحق الرحم، و «الرحم شجنة من الرحمن» ونحو ذلك: ١٥٤، ١٦٢، ٢٣٤ ـ ٢٣٦ جـ ١.
* حديث الأعمى لا حجة فيه لأهل التوسل المبتدع، ما صح من أسانيده يدل على أنه طلب من الرسول أن يدعو له في حياته ١٦٢ ـ ١٦٤، ١٨٨ ـ ٢٠١، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢٥ جـ ١.
* دعاء عمر في الإستسقاء المشهور لم يتوسل فيه بالنبي بل بدعاء عمه: ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢٢ ـ ٢٢٧، ٢٣٠ ـ ٢٣٢ جـ ١.
* توسل معاوية بيزيد بن الأسود كذلك: ١٦٤، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٣، ٢٢٥، ٢٢٧ جـ ١.
* قد يتأول بعض المشركين قوله: ﴿**ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك**...﴾ بأن طلب الاستغفار منه بعد موته كطلبه في حياته ١١٩، ١٢٠ جـ ١.
* أحاديث السؤال بالمخلوقين واهية وموضوعة: ١١٥، ١١٦ جـ ١.
* **الأول**: «أسألك بمحمد نبيك...» ١٨٠، ١٨١، ٢٠٩، ٢١٠ جـ ١.
* **الثاني**: «أسألك بحق محمد...» ١٨١، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥، ٢٠٩، ٢١٠ جـ ١.
* **الثالث**: «إذا سألتم الله فاسألوا بجاهي»: ٢٢٣، ٢٣٩، ٢٤٠ جـ ١.
* الآثار عن السلف في السؤال بالمخلوقات أكثرها ضعيف، **الأول**: حديث الأربعة الذين اجتمعوا عند الكعبة: ١٨٦ ـ ١٨٩ جـ ١.
* **الثاني**: «إني أتوجه إليك بنبيك»: ١٨٧، ١٨٨ جـ ١.
* إذا قال: يا جاه محمد، يا نفيسة، يا شيخ فلان: ٨٣ جـ ١٤.
* جاه المخلوق عند الخالق ليس كجاه المخلوق عند المخلوق الخ: ٢٢٣، ٢٢٤ جـ ١.
* إذا قال السائل: كرامة لأبي بكر أو لعلي أو للشيخ فلان: ٨٤ ـ ٨٦ جـ ١٤.
* الحكايات عن بعض الناس أنه رأى مناماً قيل له فيه: أدع بكذا وكذا لا تكون دليلاً: ١٨٧، ١٨٨ جـ ١.
* إذا ثبت أن عثمان بن حنيف أو غيره استحب أن يتوسل بالنبي بعد موته فأكابر الصحابة لم يروه مشروعًا: ٢٠٠، ٢٠١ جـ ١.
* لو كان طلب دعائه وشفاعته عند قبره مشروعًا لكان الصحابة والتابعون لهم بإحسان أعلم بذلك وأسبق إليه ولكان أئمة المسلمين يؤثرون ذلك: ١٧٤ جـ ١.
* ليس لغير النبي أن يسن للمسلمين ولا أن يشرع: ٢٠٠ جـ ١.
* يجب التفريق بين العبادات الإسلامية والعبادات البدعية: ٣٧ جـ ١٤.
* لا يجوز أن يكون الشيء واجباً أو مستحباً إلا بدليل شرعي وما ليس بواجب ولا مستحب فليس بعبادة: ١٨٨ جـ ١.
* ما يدخل في العبادات والعادات وما لا يدخل فيها: ١٧١، ١٧٢ جـ ١٤.
*

* مذهب عمر وأكابر الصحابة متابعة النبي فيما فعله على وجه العبادة والتخصيص، كتقبيل الحجر والصلاة خلف المقام، ابن عمر يتابعه حتى في فعله بحكم الاتفاق: ١٩٨ جـ ١.
* المتابعة في السنة أبلغ من المتابعة في صورة العمل: ١٩٨، ١٩٩ جـ ١.
* ما فعله الرسول على وجه العبادة فهو عبادة: ٤٠٠، ٤٠١ جـ ٥.
* وما تركه من جنس العبادات ففعله بدعة: ٢٦٨ جـ ١٣.
* من تعبد بعبادة لم يشرعها الله فهو مبتدع بدعة سيئة: ١١٩ ـ ١٢٢ جـ ١.
* يستحب للخلق أن يدعوا بالأدعية الشرعية: ٢٣٩، ٢٤٠ جـ ١.
* الحكاية المكذوبة على مالك في الاستشفاع بالرسول بعد موته ـ لما سأله المنصور: أيستقبل القبلة ويدعو؟ أم يستقبل القبر حال الدعاء؟ والجواب عنها على فرض صحة بعضها أنها التوسل بشفاعته يوم القيامة: ١٦٤ ـ ١٧٨، ٢٤٤ ـ ٢٤٦ جـ ١.
* تجريح سند هذه الحكاية: ١٦٥ ـ ١٦٨ جـ ١.

هل تستقبل الحجرة حال السلام؟

* يسلم على النبي مستقبل الحجرة مستدبر القبلة عند أكثر العلماء: ١٦٦، ١٦٧، ٢٤٤، ٢٤٥ جـ ١، ٣١، ٦٨ ـ ٧٠، ٢٢١ جـ ١٤.
* السلام الذي يرد النبي على صاحبه والذي يبلغه: ١٧٣، ١٧٤، ٢٠٩، ٢١٠ جـ ١٤.
* كان السلف وأئمة المسلمين يسلمون عليه إذ كان يسمع السلام عليه من القريب للحديث: ١٧١، ١٧٢، ٢٤٤ جـ ١.
* عادة الصحابة السلام عليه في الصلاة وإذا دخلوا مسجده ولا يحتاجون أن يذهبوا إلى القبر المكرم، ولا يتوجهون نحو القبر ويرفعون أصواتهم بالسلام عليه بل هذا بدعة: ١٧٢، ١٧٣، ٢٠٩ ـ ٢١١ جـ ١٤.
* السلام المطلق ـ الذي يفعل خارج الحجرة وفي مكان ـ أفضل من السلام المختص بقبره: ١٧٣، ١٧٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٩ ـ ٢٢١ جـ ١٤.
* ما فعله ابن عمر من السلام عليه إذا قدم من سفر لم يفعل مثله سائر الصحابة: ٢٠٨ جـ ١.
* قول مالك: لا بأس لمن قدم من سفر أو خرج إليه أو كان غريباً أن يقف عند قبر النبي يسلم عليه: ١٦٦ ـ ١٦٨ جـ ١.
* كره مالك لأهل المدينة أن يفعلوا ذلك كلما دخلوا المسجد أو خرجوا منه: ١٦٧، ١٦٨ جـ ١.
* آداب السلام عليه وعلى صاحبيه، لا يرفع الصوت في مسجده: ١٦٧، ١٦٨ جـ ١، ٢٦٠ جـ ١٣.
* إجلال السلف للنبي بعد موته وللحديث عنه: ١٦٤، ١٦٥ جـ ١.
* إذا أراد الدعاء لنفسه فلا يقف عند القبر ولا يستقبله حال الدعاء لنفسه أو للرسول: ١٦٦ ـ ١٦٩، ٢٤٤، ٢٤٥ جـ ١، ٢٠٩ ـ ٢١١ جـ ١٤.
* سر كراهة السلف ومالك لتسمية السلام

على الرسول زيادة: ١٧٠ ـ ١٧٣، ٢٤٥ جـ ١، ٦٩ ـ ٧٧، ١٣٤، ١٣٥ جـ ١٤.
* الزيارة الشرعية والزيارة البدعية: ١٧٠، ١٧١، ٢٦٢، ٢٤٥، ٤٢٦ جـ ١.
* أحاديث زيارة قبره الشريف كلها ضعيفة: ١٦٩، ١٧٠ جـ ١.
* الصحيح «ما بين بيتي ومنبري...» ١٧٠، ١٧١ جـ ١.
* كان قبر النبي في حجرة عائشة خارج المسجد، متى أدخلت فيه؟ ١٧٠، ١٧١ جـ ١.
* إذا كان الصحابة لا يقسمون بذاته وإنما يتوسلون بطاعته أو شفاعته ـ كما تقدم ـ فكيف يقال في دعاء الغائبين أو الموتى؟!: ٢١٢ جـ ١.
* قد يذكر من يدعو غير الله أو يستشفع به منافع في هذه الأنواع من الشرك والعبادات المبتدعة ويحتج على ذلك برأي أو ذوق أو تقليد أو منامات، جواب هؤلاء، بيان أن في ذلك من الفساد ما يربو على مصلحته: ١٢، ١٤٧، ١٨٧ ـ ١٨٩ جـ ١.
* حصول المقصود بالدعاء لا يدل على أنه سائغ: ١٨٨، ١٨٩ جـ ١.
* قد تتمثل الشياطين لمن يدعو غير الله أو يتعبد بعبادة لم يشرعها بصورة المستغاث بهم... وتخاطبهم وقد تقضي حوائجهم، لتدفهم إلى الاستمرار في الشرك والبدع: ٦٤، ٦٥، ١١٨، ١١٩، ١٢٦ ـ ١٣٣، ٢٤٢ ـ ٢٤٤، ٢٤٨ ـ ٢٥٢ جـ ١، ٢٩، ٣٠، ٣٢ جـ ٣، ٤٩٩ جـ ٥، ٣٦٢، ٣٦٣ جـ ٦، ١١٥ ـ ١١٨ جـ ٧، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٥٠ جـ ٩، ٢٨ جـ ١٠، ٩٧ ـ ١٠١ جـ ١٤.
* بعض هؤلاء تحج بهم الشياطين في الهواء: ٨٥، ١٣٠ جـ ١.
* قد يطلب الشيطان من المتمثل له أن يسجد له أو يفعل الفاحشة به: ٢٤٩، ٢٥٠ جـ ١.
* الشياطين تأتي حتى الأنبياء لتفسد عليهم عبادتهم، الدلائل التي يعرف بها المؤمن أن هذه شياطين، وكيفية التخلص منها: ١٢٦ ـ ١٢٩ جـ ١.
* انتصار الشيخ عبد القادر على الشياطين: ١٢٩ جـ ١.
* إنقسام أهل الجاهلية والشرك فيما يشاهد من الشياطين المسمين برجال الغيب في أماكن الشرك إلى قسمين: ٨٥، ١٣١، ١٣٢، ٢٤٨ ـ ٢٥٢ جـ ١.
* حيث يقوى الإيمان والتوحيد وتظهر آثار النبوة تضعف الأحوال الشيطانية التي أسبابها الكفر والفسوق: ٢٥٠، ٢٥١ جـ ١.
* تقبيل الأرض ووضع الرأس قدام بعض الشيوخ وبعض الملوك لا يجوز: ٢٥٧ جـ ١، ٥٥، ٥٦ جـ ١٤.
* لا يجوز الإنحناء ولا الركوع ولا ما هو ركوع ناقص ولو على وجه التحية ولا السجود ولا كشف الرؤوس لغير الله: ٢٥٧، ٢٥٩ جـ ١، ٣٠١، ٣٠٢ جـ ٦، ٣٧، ٣٨ جـ ١٤.
* إذا أكره على ذلك أو قصد به الحظوة: ٢٥٧، ٢٥٨ جـ ١.
* القيام الذي يعتاده الناس عند قدوم شخص

معتبر: ٢٥٨، ٢٥٩ جـ ١، ٥٥، ٥٦ جـ ١٤.
* ليس من عادة السلف على عهد الرسول وخلفائه القيام لأحد: ٣٧٤، ٣٧٦، ٣٧٧ جـ ١.
* وقد يقومون للقادم من مغيب تلقياً له: ٢٥٨ جـ ١، ٤٠، ٤١ جـ ١٢.
* ينبغي للمطاع ألا يقر ذلك مع أصحابه إلا في اللقاء المعتاد: ٢٥٨ جـ ١.
* إذا كان من عادة الناس إكرام الجائي بالقيام، ولو ترك كان فيه مفسدة قيم له: ٢٥٨، ٢٥٩ جـ ١.
* القيام للقاعد ولو كان في الصلاة إماماً هو المراد بالحديثين «من سره...» «لا تعظموني...» ٢٥٨، ٢٥٩ جـ ١.
* التعبيد في الأسماء لغير الله من عادات المشركين ويورث نوع تأله لغير الله: ٢٦٠ جـ ١.
* تسمية النصارى عبد المسيح، وبعض غلاة الرافضة والصوفية عبد علي وغلام الشيخ أو ابن الرفاعي أو ابن الحريري: ٢٦٠ جـ ١.
* يجب تغيير الأسماء المعبدة لغير الله، ويستحسن أن يعبدوا الله: ٢٦٠ جـ ١.
* وأن يكون من شعار المسلمين في الحروب المناداة بـ «يا بني عبد الله» ونحوها: ٢٦٠، ٢٦١ جـ ١.